

سنن ابن ماجه

3962 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت (أو علي بن زيد بن جدعان . شك أبو بكر) عن أبي بردة قال دخلت على محمد ابن مسلمة فقال إن رسول الله ﷺ قال .
ينقطع حتى فاضربه أحدا بسيفك فأت كذلك كان فإذا . واختلاف وفرقة فتنة ستكون إنها (Y
ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية) .
فقد وقعت . وفعلت ما قال رسول الله ﷺ .
في الزوائد هذا إسناد صحيح . إن ثبت سماع حماد بن سلمة من ثابت البناني .
[ش - (حتى تأتيك يد خاطئة) هي التي تقتل المؤمن ظلما أي حتى تقتل ظلما أو تمون
بقضاء وقدر . (منية) موت .] K صحيح